الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ٤٧
المعقودة يوم الجمعة
٢٤ آذار/مارس ١٩٩٥
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة السابعة والأربعين

الرئيس: السيد تيرلينك (بلجيكا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٦٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان

البند ١٢١ من جدول الأعمال: تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (تابع)

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ (تابع)

(أ) التقديرات المنقحة لخدمات المؤتمرات في فيينا

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr.GENERAL
A/C.5/49/SR.47
13 September 1995
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٢٠

البند ١٦٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان (A/49/854 و A/49/868)

١ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): أشار الى أن التدابير التي اتخذتها اللجنة الاستشارية فيما يتعلق ببعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان ترد في مرفق التقرير A/49/868. وفيما يتعلق بتقديرات الفترة الممتدة من ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، قال إن اللجنة الاستشارية أوصت في الفقرة ١٣ من التقرير باعتماد وتقسيم مبلغ إجماليه ٢٠٠ ٢٥١ ٣ دولار لتغطية نفقات البعثة في الفترة الممتدة من ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، وفيما يتعلق بالفترة ما بين ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥ و ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، أوصت باعتماد مبلغ إجماليه ٢٠٠ ٠٤٤ ١٠ دولار رهنا بتمديد مجلس الأمن لولاية البعثة على أن يُقسم مبلغ إجماليه ٤٠٠ ٧١٧ دولار شهريا. وسيتم هذا الإجراء وفقا للدورات الجديدة للميزانية المحددة في قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

٢ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال في معرض عرضه لتقرير الأمين العام بشأن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان (A/49/854) إن ولاية البعثة هي مساعدة اللجنة المشتركة في الإشراف على الالتزام باتفاق ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ والتحقيق في شكاوى خرق وقف إطلاق النار وإبلاغ ما تتوصل اليه الى الأمم المتحدة واللجنة المشتركة. وذكر أنه في البداية أُذن لبعثة المراقبين بفترة مدتها ستة أشهر، على أساس أن تستمر في أداء مهامها إذا ما أبلغ الأمين العام المجلس بأن الطرفين قد وافقا على تمديد اتفاق ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ والإبقاء على سريان وقف إطلاق النار. ومنذ ذلك الحين قدم الأمين العام تقريرين الى مجلس الأمن ووافق المجلس على توصياته ومدد ولاية البعثة حتى ٦ آذار/مارس ١٩٩٥، وأخيرا حتى ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

٣ - وأضاف أنه عندما قدم الأمين العام تقريره، وعلى افتراض أنه سيجري تمديد الولاية وأن النفقات ستبقى على نفس مستواها، قُدمت ميزانيتا البعثة عن الفترة الممتدة من تاريخ إنشائها في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥ وعن فترة الـ ١٢ شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٥ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. وقد جرى حتى الآن تمويل العملية من النفقات غير المنظورة والاستثنائية وفقا للصلاحيات المخولة للأمين العام أو اللجنة الاستشارية. ثم قال إن الأمين العام اقترح على الجمعية العامة إنشاء حساب خاص للبعثة واعتماد وتقسيم مبلغ إجماليه ٧٠٠ ٣٣٩ ٤ دولار لتشغيل البعثة خلال الفترة الممتدة من ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥؛ وفيما يتعلق بالفترة اللاحقة ليوم

٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥، اقترح الإذن بالدخول في التزامات بمعدل شهري إجماليه ٨٠٠ ٧٥٢ دولار وتقسيم هذه المبالغ إذا ما قرر مجلس الأمن تجديد ولاية البعثة (A/49/854، الفقرة ٣٦). وبعد تقديم التقرير، قرر مجلس الأمن تمديد ولاية البعثة حتى ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥. وأردف قائلا إنه أحاط علما بتوصيات اللجنة الاستشارية باعتماد وتقسيم مبلغ إجماليه ٢٠٠ ٢٥١ ٣ دولار لازم لدفع نفقات الولاية الحالية والفترة التالية في حالة ما إذا قرر مجلس الأمن تمديد الولاية، وهو مبلغ سيقسم بمعدل مليون دولار شهريا تقريبا.
(السيد تاكاسو)

٤ - وفيما يتعلق بالحالة المالية للبعثة، قال إنه حتى الآن لم يُتخذ أي قرار فيما يتعلق بتقسيم المبلغ لعدم وجود أموال كافية بالحساب. أما بخصوص تقديم تبرعات للصندوق الاستئماني المنشأ استجابة لطلب مجلس الأمن، قال إن دولة عضوا واحدة حتى الآن ساهمت بتبرع قدره ٠٠٠ ٥٤ دولار وأن دولا أعضاء أخرى رغبة في تقديم تبرعات.

البند ١٢١ من جدول الأعمال: تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (تابع) (A/49/714 و Corr.1 و 2 و Add.1 و A/49/867)

٥ - السيد بوان (فرنسا): قال - في معرض إثارته لمسألة إجرائية تتعلق باستعراض البند ١٢١ الخاص بسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا - إنه لا يرغب في استعراض هذا البند إلا بعد صدور التقرير الخاص بالتقييم العام للسلطة مشفوعا بالتعليقات والملاحظات والتوصيات من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

٦ - الرئيس: قال إنه ليس لديه اعتراض إذا ما وافقت اللجنة على تأجيل استعراض البند.

٧ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ (تابع)

(أ) التقديرات المنقحة لخدمات المؤتمرات في فيينا

مشروع القرار A/C.5/49/L.39

٨ - السيد باريماني (نائب رئيس اللجنة): قدم مشروع القرار المعنون "التقديرات المنقحة لخدمات المؤتمرات في فيينا". وقال إن مشروع القرار يشير الى قرارات الجمعية العامة ٢٠١/٤٤ ألف المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٢١٨/٤٨ جيم و ٢٢٢/٤٨ ألف المؤرخين ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وأضاف أن الجمعية العامة أيدت في هذه القرارات الملاحظات التي أبداها الأمين العام بأن وجود مرفق وحيد لخدمة المؤتمرات في فيينا يشكل الحل المثالي من زاوية كفاءة التكاليف. وذكر أنه وفقا لمشروع القرار، تحيط الجمعية العامة علما بالوفورات التقديرية الصافية المترتبة على إنشاء المرفق الوحيد المقترح والتي ستتحقق في ميزانيتي الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية معا، وكذلك بالتكاليف الإضافية الصافية التقديرية البالغة ١٠٠ ٣٢٤ من دولارات الولايات المتحدة والمترتبة على إنشاء المرفق المذكور في

ميزانية الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥؛ وتوافق على الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية؛ وتطلب الى الأمين العام أن يشرع في إنشاء المرفق الوحيد لخدمة المؤتمرات في مركز فيينا الدولي تحت إدارة الأمم المتحدة استنادا الى الأسس والمعايير التالية الواردة بالتفصيل في الفقرة ٤؛ وتطلب أيضا الى الأمين العام أن يطبق بصفة عاجلة الابتكارات التكنولوجية الفعالة من حيث التكلفة في المرفق المذكور والى أن يواصل النظر في جدوى إنجاز عناصر من خدمات المؤتمرات في المقر

(السيد باريماني)

الرئيسي وفي جميع مراكز العمل بالتعاقد الخارجي بغية تحقيق مزيد من فعالية التكاليف في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. واقترح اعتماد مشروع القرار بدون تصويت.

٩ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/49/L.39.

١٠ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): أشار الى الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة ٤ من القرار المتخذ للتو، والتي بموجبها سيجري إنشاء المرفق الوحيد لخدمة المؤتمرات في إطار بابي الميزانية ٢٥ هاء و ٢٥ طاء في حدود الموارد الموجودة، ومع مراعاة زيادة الإيرادات فيما يتعلق بالمبالغ التي تسددها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية مقابل الخدمات المقدمة من الأمم المتحدة. وعقّب قائلا إن الموارد المتاحة للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ في الباب ٢٥ هاء (خدمات المؤتمرات، فيينا) تبلغ ٣٤,٧ مليون دولار، بينما لا توجد أية موارد في الباب ٢٥ طاء (مكتب الأمم المتحدة في فيينا).

١١ - وهو يرى أنه بالنظر الى هذا الوضع، يمكن للأمين العام الدخول في التزامات إضافية لإنشاء المرفق الوحيد لخدمة المؤتمرات في فيينا، طالما لا تتجاوز الإيرادات الإضافية المتوقع الحصول عليها من المبالغ التي تسددها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية مقابل الخدمات ذات الصلة، والتي لا يمكن بدونها تنفيذ العملية. وأضاف أنه سيجري تحديد هذه النفقات الإضافية والإيرادات الصافية في التقرير الثاني بشأن تنفيذ الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥.

١٢ - وأشار الى ما طُلب الى الأمين العام أن يقوم به من استعراض للاحتياجات من الموظفين اللازمين للمرفق الوحيد لخدمة المؤتمرات على أساس أحدث الإحصاءات المتعلقة بحجم العمل الفعلي (الفقرة الفرعية (د) من الفقرة ٤ من القرار) واستعراض إمكانية تحقيق المزيد من فعالية التكاليف في الميزانية البرنامجية. وعقّب قائلا إنه يجري بذل ما يمكن من الجهود لإيراد نتائج الاستعراض في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

رفعت الجلسة الساعة ١١/١٥